

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
هيئة الإشراف على الانتخابات

بيان رقم ٥

إلى وسائل الاعلام الخاصة المرئية والمسموعة والمفروءة ووسائل الاعلام الفضائية غير اللبنانية
والشركات والأشخاص الذين يستثمرون لوحات اعلانية الراغبة في المشاركة في الاعلان والدعائية
الانتخابية

عطها على اعلاناتها رقم ١ و ٢ و ٣ بتاريخ ٢٣/١/٢٠١٨

تذكر هيئة الإشراف على الانتخابات جميع وسائل الاعلام الخاصة المرئية والمسموعة والمفروءة ووسائل
الاعلام الفضائية غير اللبنانية التي تعتمد مكاتب تمثل لها في لبنان، والتي ترغب في المشاركة في الاعلان
والدعائية الانتخابية ضمن الشروط والموجبات المحددة في قانون انتخاب أعضاء مجلس النواب رقم ٤
٢٠١٧٦٦١٧ تاريخ ٢٠١٧٦٦١٧ أن المهلة المحددة لقبول طلبات التصريح بالرغبة في المشاركة المذكورة تنتهي بتاريخ
٢٠١٨١٢١٥.

اما بالنسبة الى الشركات والمؤسسات والأشخاص الذين يستثمرون لوحات عادية او الكترونية مخصصة
للإعلانات والراغبة في المشاركة في الاعلان الانتخابي فان المهلة المحددة لقبول طلباتها بالمشاركة المذكورة
تنتهي بتاريخ ٢٠١٨١٢٢٠.

كما تؤكد الهيئة بأن الفقرة الثالثة من المادة ٧١ من القانون المذكور تمنع على وسائل الاعلام والاعلان التي
لم تقدم بتصاريحها ضمن المهلة المحددة القيام بأى نشاط اعلاني أو دعائي يتعلق بالانتخابات وذلك خلال
كامل فترة الحملة الانتخابية.

مهم

